

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 329 @ | | (وجعل) أي الشافعي رضي الله عنه (نقصان هذا الراوي من الحديث | دليلا على صحته) أي صحة حديثه ، وكمال ضبطه ، (لأنه) أي نقصان حديثه . | | (يدل على تحريره) بتشديد الراء ، أي طلبه الأولى والأخرى . قال تلميذه : | لم [لا] يجوز أن يكون نقصانه عن الحافظ دليلا على نقصان حفظه ؟ انتهى . | والجواب : إن هذا فيمن لم يعرف بالحفظ فإنه لما نقص من الحديث علم أنه | تحرى واجتهد ، فيكون نقصانه بالاجتهاد فيقبل ، فلا يخالف قولهم : من حفظ | حجة على من لم يحفظ ، أي من حفظ [من] الحفاط المعروفين بالحفظ ، أو فيمن | خالف من هو أثق منه . | | (وجعل) أي الشافعي (ما عدا ذلك) [67 - ب] أي النقصان (مضرا بحديثه | فدخلت فيه) أي في ما عدا ذلك (الزيادة) وإنما قال : دخلت الزيادة لأن | النقصان أيضا يكون مضرا كما ذكر ، (فلو كانت) أي الزيادة (عنده) أي عند | الشافعي ، (مقبولة مطلقا) أي أعم من أن يكون الراوي مخالفا للحافظ ، أو لمن هو | أوثق ، أو لمثله ، علم ضبطه ، أو لا ، (لم تكن) أي الزيادة [المذكورة] ، (مضرة | بحديث صاحبها) بجعلها دالة على ضعف مخرج حديثه . | | (وا / سبحانه أعلم) قال تلميذه : إذا حمل كلام الإمام على ما نحن فيه |